

جدول إحالة مشاريع قوانين

الإحالة على اللجان	المشروع	المرجع	
		الإحالة	العدد
اللجان المتعهدة: * لجنة التشريع العام. - لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الشؤون الاجتماعية	مشروع قانون يتعلق بتنقيح وإتمام بعض أحكام القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية. * تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم رئاسة الحكومة.	بتاريخ 2013/04/30	24
اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية - لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية. - لجنة الشؤون الاجتماعية	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على اتفاقية التمويل المبرمة بتونس في 20 ديسمبر 2012 بين حكومة الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلقة بالقرض المسند لفائدة الدولة التونسية للمساهمة في تمويل مشروع "تهذيب الأحياء السكنية". * تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة التنمية والتعاون الدولي.	بتاريخ 2013/04/30	25
اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.	مشروع قانون يتعلق بالمصادقة على اتفاقية التمويل المبرمة بتونس في 12 مارس 2013 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة دولة قطر للمساهمة في إنجاز القسط الثاني من المجمع السكني "عمر المختار" سيدي حسين السيجومي من مدينة تونس. * تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة التنمية والتعاون الدولي.	بتاريخ 2013/04/30	26
اللجان المتعهدة: * لجنة المالية والتخطيط والتنمية. - لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.	مشروع قانون أساسي يتعلق بالمصادقة على تبادل رسائل بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية يتعلق بفتح مكتب محلي بالبلاد التونسية للمؤسسة الألمانية للقروض من أجل إعادة الإعمار. * تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة الشؤون الخارجية.	بتاريخ 2013/04/30	27

<p>اللجان المتعهدة:</p> <p>* لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.</p> <p>- لجنة المالية والتخطيط والتنمية</p> <p>في الجوانب الداخلية في اختصاصها وتعد كل منهما تقريراً كتابياً في الغرض تحيله على لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.</p>	<p>مشروع قانون يتطرق بالمصادقة على تبادل رسائل بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية يتعلق بالتعاون في إطار الشراكة من أجل دعم المسار الانتقالي بالبلاد التونسية.</p> <p>* تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة الشؤون الخارجية.</p>	<p>بتاريخ 2013/04/30</p>	<p>28</p>
<p>اللجان المتعهدة:</p> <p>* لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.</p> <p>- لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p> <p>في الجوانب الداخلية في اختصاصها وتعد كل منهما تقريراً كتابياً في الغرض تحيله على لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.</p>	<p>مشروع قانون أساسي يتعلق بمصادقة الجمهورية التونسية على الاتفاقية الجهوية لقواعد المنشأ التفاضلية الأوروبية المتوسطة.</p> <p>* تم تقديمه من طرف رئيس الحكومة وبهم وزارة الشؤون الخارجية.</p>	<p>بتاريخ 2013/04/30</p>	<p>29</p>
<p>اللجان المتعهدة:</p> <p>* لجنة التشريع العام.</p> <p>- لجنة الحقوق والحريات والعلاقات الخارجية.</p> <p>لجنة المالية والتخطيط والتنمية.</p> <p>في الجوانب الداخلية في اختصاصها وتعد كل منهما تقريراً كتابياً في الغرض تحيله على لجنة التشريع العام.</p>	<p>مقترح قانون أساسي متعلق بالمحاسبة.</p> <p>(تم تقديمه من طرف 10 نواب طبقاً لأحكام الفصل 108 من النظام الداخلي)</p>	<p>بتاريخ 2013/04/30</p>	<p>30</p>

رئيس المجلس الوطني التأسيسي



مصطفى بن جعفر

2013 / 28

الولايات المتحدة
23 اغسطس 2013
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الصبغة المركزي

2013 / 28

مشروع قانون

يتعلق بالمصادقة على تبادل رسائل بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية يتعلق بالتعاون في إطار الشراكة من أجل دعم المسار الانتقالي بالبلاد التونسية.

فصل وحيد :

تمت المصادقة على تبادل الرسائل بتاريخ 12 سبتمبر 2012 بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية، الملحق بهذا القانون، والمتعلق بالتعاون في إطار الشراكة من أجل دعم المسار الانتقالي بالبلاد التونسية.

شرح الأسباب

- 1- أبرمت حكومة الجمهورية التونسية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية اتفاقا في شكل تبادل مذكرات بتاريخ 12 سبتمبر 2012 ينص على تشجيع الجانبين للمشاريع التي وقع تعدادها في إعلان النوايا المشترك المبرم في 9 جانفي 2012 في إطار الشراكة من أجل دعم المسار الانتقالي.
- 2- توفر حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بموجب هذا الاتفاق للمشاريع المذكورة بإعلان النوايا الموارد البشرية والمعدات وإذا اقتضى الأمر مساهمات مالية بقيمة جمالية تقدر بـ 32 مليون أورو وتوكل عددا من الشركاء لتنفيذ هذه المشاريع.
- 3- ويمكن للحكومتين البلدين أن تقررا تعويض أو استكمال المشاريع المذكورة في إعلان النوايا المشترك بمشاريع أخرى.
- 4- تعفي حكومة الجمهورية التونسية بمقتضى هذا الاتفاق المعدات والعربات والأموال والتجهيزات وكذلك قطع الغيار الموفرة للمشاريع المذكورة في إعلان النوايا المشترك من الرخص والمعاليم الجمركية والضرائب على المواني والتوريد والتصدير وضرائب عمومية أخرى وكذلك تكاليف التخزين مع الحرص على التسريع في الإجراءات الجمركية.
- 5- كما تطبق أحكام بنود اتفاق التعاون الفني المبرم في 23 أبريل 1970 أيضا على هذا الاتفاق.

2013 / 28

النوايا المشتركة
23 أبريل 2013
المجلس الوطني التأسيسي مكتب الضبط المركزي